



لهم لا شر في
الحمد لله رب العالمين


خطة الطوارئ للتعامل مع خطر COVID-19

(وباء الكورونا)

آخر تحديث 2020/4/2

دائرة الجمارك الاردنية

	اعتماد عطوفة المدير العام	
		

المقدمة :

في وقت مبكر من شهر مارس ، اتخذت الحكومة الأردنية بعض الإجراءات لمنع COVID-19 من الوصول إلى البلاد مثل حظر السفر من وإلى بعض البلدان المصابة.

بعد الكشف عن الحالة الأولى شددت الحكومة الإجراءات الاحترازية وذهبت إلى مستوى تفعيل قانون الدفاع الوطني بتاريخ 2020/3/16 للتعامل مع هذه الأزمة وفعت خطة إدارة الازمات المعتمدة على مستوى الدولة المتضمنة إدارة الازمات لمكافحة الامراض الوبائية.

ومن المتوقع أن يؤدي نقشـي COVID-19 إلى زيادة الطلب في السوق على الأدوية والمواد الغذائية ومعدات الحماية الشخصية (العباءات الجراحية والقفازات والأقنعة ، وما إلى ذلك) التي يمكن أن تؤدي إلى نقص في هذه المنتجات في الأردن.

وقد صنفت منظمة الصحة العالمية في وقت سابق بأن مستوى التقييم للخطر (وباء الكورونا) عالي جدا، كما أكدت التقارير بأنه لا زال من المبكر التنبؤ بنهاية انتشار الفايروس وأنه مرض متير للقلق وقد يتفاقم في بلدان يعاني نظامها الصحي من ضعف، وأضافت بأن الفايروس قد يتحرك في أي اتجاه جغرافي.

تصنف الامراض الوبائيه مثل COVID-19 تحت تعريف المخاطر الصحية حسب خطة إدارة المخاطر لدائرة الجمارك الأردنية 2022-2020 وهي تهديدات تواجه الدائرة كإصابات الموظفين في العمل الميداني الجمركي والحدودي بالفايروس نتيجة المخالطة مع المسافرين او البضائع، بالإضافة لاعتباره تهديدات بيئية وصحية كالتهديدات المعرف نتيجة التعرض للمواد المشعة والخطرة وغيرها.

اولاً: دور دائرة الجمارك لمواجهة وباء الكورونا:

تقوم دائرة الجمارك الاردنية بالاجراءات المساندة التالية وحسب الخطة الوطنية لمواجهة وباء كورونا الصادر عن المركز الوطني للامن وادارة الازمات وهي:

- 1- تفعيل غرفة عمليات الجمارك على مدار الساعة.
- 2- تفعيل العمل الالكتروني عن بعد لادامه عمل سلسلة التوريد والتزويد وضمان انتسابيه البضائع.
- 3- تخير كافة الامكانيات المتاحة لمواجهة الوباء الموجود.
- 4- اصدار تعليم للتأكد على مدراء المراكز بأنه قد تم تفعيل الخطة الوطنية لمواجهة الامراض الوبائية والمنبقة من الخطة الوطنية لمكافحة وباء الكورونا، وعليهم اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد بالخطة.
- 5- ضبط عمليات تهريب الماشية والثروة الحيوانية العابرة للحدود.
- 6- ادامة التواصل والتنسيق مع المركز الوطني للامن وادارة الازمات والمؤسسات ذات العلاقة.
- 7- توفير وشراء المستلزمات الوقائية الالزمة وتوزيعها على المراكز وحسب الحاجة والتعيم على المدراء بضرورة الالتزام بكافة التدابير الوقائية الصادرة عن الدائرة والجهات المختصة.
- 8- اتخاذ الاجراءات والتدابير الوقائية الالزمة في المراكز الجمركية مثل عمليات تعقيم الشاحنات القادمة برا والبضائع والساحات.

وتتضمن الخطة التنفيذية لمواجهة الامراض الوبائية الصادرة عن دائرة الجمارك لعام 2016 والمتضمنة اجراءات دائرة الجمارك في مواجهة اي حالات لحدوث امراض ووبائية وعلى جميع المستويات (الاستراتيجي، العمليات، التعبوي) تحت اشراف لجنة الطوارئ وادارة الازمات بالجمارك وهي منسجمة مع الخطة الوطنية لمواجهة الامراض الوبائية والمتضمن تفعيل العمل بما يلي:

- 1- ايقاف العمل بمعايير الانتقائية العادية المعمول بها بالظروف العاديه.
- 2- وضع معايير انتقائية خاصة لمواجهة الحالة الطارئة بالتعاون مع الجهات ذات الاختصاص والعاملة ضمن مظلة النافذة الواحدة الوطنية وذلك لاستهداف كافة البضائع او اي متعلقات لها علاقة بالازمة.
- 3- يقوم مدراء المراكز الجمركية بالاشراف المباشر على منع اجازة اي بضائع لها علاقة بالازمة مثل المواد المعقمه والكمامات وغيرها .
- 4- يقوم مدراء المراكز باتخاذ الاجراءات الوقائية الالزمة لتأمين الموظفين بالمدعومات الالزمة لقيامهم بواجباتهم مثل اخذ المطاعيم وادوات السلامة العامة لحمايةهم من الاصابة بالأمراض .

- 5- نظراً لاعلان حالة الطوارئ يتم الغاء كافة الاجازات والمغادرات وعلى كافة الموظفين الالتحاق بمراكز عملهم أو تكليفهم بالعمل عن بعد وحسب متطلبات الأزمة.(وفي حالة مثل كورونا تم التعميم بضرورة العمل الكترونياً وعن بعد لكافة الوظائف والعمل فقط بالحد الأدنى للوظائف التي تتطلب طبيعة عملها التواجد الفعلي في المعايير الحدودية مثل عمليات المعاينة والتقيش).
- 6- تخفيض نسبة المعاينه الفعلية للبضائع بحيث لا تتجاوز 5% والاكتفاء بصورة X-RAY
- 7- تقوم دوريات الجمارك التابعة لمديرية مكافحة التهريب ومديرية الترقق بالانتشار في اماكن الاختصاص لمنع مرور الحيوانات والمواشي العابرة للحدود.
- 8- تقوم مختبرات الدائرة بفحص المواد ضمن امكانياتها و التواصل مع وزارة الصحة لتأمين اي احتياجات اللازمة لمواجهة الازمة.
- 9- تقوم الدائرة بتسهيل مرور اية بضائع او ادوية او مساعدات للجهات ذات الاختصاص لمواجهة الازمة.

ثانياً:

وبحسب ما أدى هذا الخطر COVID-19 من اضرار صحية واقتصادية في جميع أنحاء العالم فقد وافق تعريفه المخاطر القصوى حسب مسودة خطة إدارة المخاطر لدائرة الجمارك الأردنية 2020-2022 وفيما يلي جدول يبين ذلك:

1- تحديد قيمة (شدة) الخطر = (الاحتمالية × التأثير):

نوع التأثير					الاحتمالية	
1	2	3	4	5	5	عالي جداً
يمكن اهماله	متغير	متوسط	كبير	كبير جداً	4	عالي
5 L	10 M	15 H	20 VH	25 S	5	عالي جداً
4 L	8 M	12 H	16 VH	20 VH	4	عالي
3 VL	6 L	9 M	12 H	15 H	3	متوسط
2 VL	4 L	6 L	8 M	10 M	2	ضعيف
1	2	3	4	5	1	بادئ

2- تحديد وصف قيمة أو شدة الخطر:

مستوى الخطر	الوصف
L	مخاطر بلاغة للغاية بشكل غير مقبول، من الممكن أن تنهي النشاط، يجب مراقبتها بشكل مكثف ووضع الإجراءات الوقائية والعلاجية المناسبة، وإعداد تقارير دورية عن سير العمل.
H	مخاطر كبرى، تتطلب القيام بإجراءات وقائية وعلاجية فورية ومراقبة.
M	مخاطر عالية، تتطلب انتهاء الإدارة العليا ووضع الإجراءات المناسبة.
L	مخاطر متوسطة، تتطلب القيام بإجراءات متابعة لتبقى في أدنى مستوى عملي منطقي.
VI	مخاطر منخفضة، من الممكن إدارتها ضمن الإجراءات الروتينية.
	مخاطر منخفضة جداً، تتطلب مراقبة فقط، دون الحاجة لاتخاذ إجراء ما لم يكن تصعيد الخطر ممكناً.

ثالثاً: بناء على تصنيف هذا الوباء من ضمن المخاطر العالية فقد تم اتخاذ الاجراءات اللازمة لتفعيل العمل بخطة الطوارئ المعتمد لدائرة الجمارك الأردنية حيث تم القيام بما يلي:

خطة الطوارئ للتعامل مع خطر COVID-19

S	الخطر	الإجراءات التي اتخذت لعام 2020
		خطة طوارئ جمركية بقيادة مدير عام دائرة الجمارك.
		تسمية ضابط رفيع المستوى ممثلاً عن دائرة الجمارك لدى غرفة العمليات الرئيسية لدائرة الازمة في المركز الوطني للأمن وادارة الازمات وله كامل صلاحيات المدير العام وكافة امكانيات الدائرة متاحه لها بما فيها التواصل المباشر مع مدراء المراكز الجمركية.
		التنسيق والتعاون الكامل مع القوات المسلحة والأجهزة الأمنية وغيرها من الجهات ذات الصلة بالحدود مثل المؤسسة العامة للغذاء والدواء.
D-19	خطر COVI	تسريع وتسهيل عملية التخلص وانسيابية البضائع ووسائل النقل. واتخاذ الاجراءات التالية لضمان استمرار سلسلة الإمداد والتزويد والتوريد وعدم توقفها وتحديد الأولويات :
		• تفعيل العمل الإلكتروني وعن بعد وتطبيق النافذة الوطنية في المراكز الرئيسية للجمارك وكافة المؤسسات الحكومية العامله معها لضمان عدم مخالطة الموظفين والالتزام بالتباعد

الإجراءات التي اتخذت لعام 2020

الاجتماعي عن افراد سلسلة التوريد.

- إعطاء الأولوية القصوى للإمدادات الطبية والغذائية.
- تشجيع استمرار وديوممه الإمدادات الطبية والغذائية بتفعيل تأجيل دفع 70% من الرسوم الجمركية لشركات القوائم الذهبية والفضية. (تعيم رقم 489) لضمان توفير.
- قيام موظفي الدائرة المعينين بادامة العمل بالمراكم والمديريات وفقا للإجراءات المطلوبة منهم حسب مضمون التعاميم السابقة. (تعيم رقم 491)/(تعيم رقم 499).
- توفير ضباط 24 ساعة في الخدمة لتسهيل الحركة السلسة لشحنات الإغاثة.
- تفعيل نظام نقل البضائع من الشاحنات الأجنبية الى الشاحنات الاردنية (Back-Back)
- كلما كان ذلك ممكنا للدول العنتشر بها هذا الوباء والتي تشتراك بحدود مباشرة مع الاردن لضمان توفير المواد من هذه الدول وبما لا يؤثر على السلامة العامة وحسب تعليمات الوزارات المختصة.
- وقف استقبال الطرود البريدية
- وقف العمل بالمراكم التي تتعامل مع المسافرين التي تحتاج لتفتيش البضائع الشخصية .
- تمديد التعهدات الجمركية ومهلة الكفالات للسماع للبضائع بالدخول نظرا لحظر التجول وعدم امكانية تمديدها.
- وقف العمل الورقي والاكتفاء بالوثائق الالكترونية وتأجيل المطابقة خصوصا لشهادات المنشأ لتطبيق الاتفاقيات لما بعد الازمه.
- تعزيز التواصل والتتنسيق مع كافة مدراء المراكز الجمركية على ما جاء في الخطة الوطنية لمواجهة وباء الكورونا للعمل على ما جاء بها اولا باول.
- العمل على الافراج عن محتويات البيانات الجمركية المنظمة باسم شركات القائمة الذهبية او القائمة الفضية والتي تحتوي على مواد غذائية او ادوية او مواد واجهة طبية وتأجيل دفع 70% من الرسوم والضرائب لتوفير السيولة لدى التجار. (تعيم رقم 492)

- رفع التواصل بين المقر الرئيسي في عمان وجميع المراكز الجمركية على الحدود الأردنية.
- نقل الموارد البشرية حسب الحاجة.
- عدم تشغيل اجهزة التكييف المركزي في مكان العمل. (كتاب معالي وزير العمل)
- منع تصدير ومنع اعادة التصدير للمستلزمات والأجهزة الطبية التي تستخدم للحماية والوقاية من الامراض. (تعيم رقم 478)
-



الإجراءات التي اتخذت لعام 2020

الاجتماعي عن افراد سلسلة التوريد.

- إعطاء الأولوية القصوى للإمدادات الطبية والغذائية.
- تشجيع استمرار ديمومه الإمدادات الطبية والغذائية بتفعيل تأجيل دفع 70 % من الرسوم الجمركية لشركات القوائم الذهبية والفضية. (تميم رقم 489) لضمان توفير.
- قيام موظفي الدائرة المعينين بادامة العمل بالمراكم والمديريات وفقا لإجراءات المطلوبة منهم حسب مضمون التعاميم السابقة. (تميم رقم 491)/(تميم رقم 499).
- توفير ضباط 24 ساعة في الخدمة لتسهيل الحركة السلسة لشحنات الإغاثة.
- تفعيل نظام نقل البضائع من الشاحنات الأجنبية الى الشاحنات الأردنية (Back-Back)
- كلما كان ذلك ممكنا للدول المنتشر بها هذا الوباء والتي تشتراك بحدود مباشرة مع الأردن. لضمان توفير المواد من هذه الدول وبما لا يؤثر على السلامة العامة وحسب تعليمات الوزارات المختصة.
- وقف استقبال الطروود البريدية
- وقف العمل بالمراكم التي تتعامل مع المسافرين التي تحتاج لتفتيش البضائع الشخصية .
- تمديد التعهدات الجمركية ومهلة الكفالات للسماح للبضائع بالدخول نظرا لحظر التجول وعدم امكانية تمديدها.
- وقف العمل الورقي والاكتفاء بالوثائق الالكترونية وتوجيه المطابقه خصوصا لشهادات المنشأ لتطبيق الاتفاقيات لما بعد الازمه.
- تعزيز التواصل والتيسير مع كافة مدراء المراكز الجمركية على ما جاء في الخطة الوطنية لمواجهة وباء الكورونا للعمل على ما جاء بها اولا باول.
- العمل على الافراج عن محتويات البيانات الجمركية المنظمة باسم شركات القائمة الذهبية أو القائمة الفضية والتي تحتوي على مواد غذائية او ادوية او مواد واجهة طبية وتأجيل دفع 70 % من الرسوم والضرائب لتوفير السيولة لدى التجار. (تميم رقم 492)
- رفع التواصل بين المقر الرئيسي في عمان وجميع المراكز الجمركية على الحدود الأردنية.
- نقل العوارد البشرية حسب الحاجة.
- عدم تشغيل اجهزة التكييف المركزي في مكان العمل. (كتاب معالي وزير العمل)
- منع تصدير ومنع اعادة التصدير للمستلزمات والأجهزة الطبية التي تستخدم للحماية والوقاية من الامراض. (تميم رقم 478)



الإجراءات التي اتخذت لعام 2020

للوجهة الصحيحة.

- التوسيع بتطبيق النافذة الوطنية في كافة المراكز الرئيسية والعمل عن بعد لكافة موظفي النافذة الكترونيا.
- العمل على مدار 24 ساعة لضمان انسابيّه البضائع ووصولها للسوق المحلي.
- تخفيض نسبة المعاينات الجمركية إلى الحد الأدنى بحيث لا تزيد عن 5%.
- التنسيق بين المراكز الجمركية والمجلس الامني كل حسب المحافظة التابع لها
- رفع مستوى التنسيق بين الجمارك وكافة الجهات الرقابية العاملة معها سواء عن بعد او في الموقع وكذلك للجهات ذات العلاقة مع القطاع الخاص وادارة الموانئ واللوجستيات.
- تحويل كافة الاجراءات الورقية الى اجراءات الكترونية بالكامل مثل تصاريح الخروج ووثائق النقل وغيرها منعا لتداول الاوراق التي قد تكون عرضه لنقل المرض.
- تفعيل العمل بنظام المراسلات الالكترونية بين التجار وشركات التخلص مع الجمارك والجهات الرقابية العاملة معها وتعليق العمل بالمراسلات الورقية.
- بناء نظام الكتروني لتصاريح مؤقتة للعمال لتغليف البضائع في مستودعات التجار بالحد الادنى مرتبطة بالبيانات الجمركية وعدد الحاويات وتنتهي هذه التصاريح الكترونيا بمجرد انتهاء المدة الممنوحة لهم لضمان تحرك العمال بالحد الادنى التزاما بقرار الحظر الجزئي وبالتنسيق مع رئاسة الوزراء ووزارة الاقتصاد الرقمي